رابط المادة على منصة باحث

أحكام النساء

هل يجوز للمرأة أن ترى عضد المرأة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم احسن الله اليكم. هل يجوز للمرأة ان ترى عضد المرأة وهل العادة دليل في ذلك؟ الحمد لله المتقرر في القول الصحيح عند العلماء رحمهم الله تعالى ان عورة المرأة بالنسبة للمرأة كعورة المرأة بالنسبة لمحارمها - 00:00:00

فاي شيء يجوز لمحارم المرأة ان ان يروه منها فيجوز للمرأة الاخرى ان تراه منها فمثلا يجوز لابيها ولاخيها وعمها وخالها واخيها من الرضاع ان يروا منها وجهها فكذلك المرأة الاخرى يجوز لها ان تنظر - 00:00:27

الى وجهه الى وجهها وكذلك محارمها يجوز لهم ان يروا اه يدها الى المرفق او الى منتصف العضد هذا لا بأس به وجرت بذلك العادة ولا ولا حرج فيه. فليس هذا من العورة التي يجب سترها على المحارم - 00:00:45

فهذا لا بأس به فاذا كان ذلك يجوز ان يراه المحارم منها فكذلك المرأة الاخرى يجوز له لهن ان يرينه منها وكذلك القدم وكذلك الكعب وكذلك الشعر وكذلك الرقبة فاذا اشكل علينا امر من الامور في بالنسبة لعورة المرأة امام المرأة فنحن ننظر هل يجوز لمحارم المرأة الرجال ان يروه من - 00:01:03

منها او لا يجوز اذا كان يجوز للمحارم ان يروا هذا الشيء منها فحين اذ لا يجوز للمرأة الاخرى ان تراه منك واما اذا كان المحارم لا يجوز ان يروا ذلك من المرأة - 00:01:29

فانه لا يجوز للمرأة الاخرى ان تراه والله اعلم. فاذا الامر في ذلك واضح والله يتولانا واياكم ويوفقنا لكل خير - 00:01:43